

## الدر المختار

ولو مورثه فيتعدى إلى بقية الورثة أشباه ( فلا تسمع دعوى الملك منهم ) للحكم عليهم  
( بل دعوى النتاج ولا يرجع ) أحد من المشتريين ( على بائعه ما لم يرجع عليه